المناظرة والمراسلة

قد رأينا بعد الاختبار وجوب فتح هذا الباب فتضاءُ ترغيباً في المعارف وانهاضاً للهمم وتشحيذاً للاذهان. ولكنّ العهدة في ما يدرج فيه على اصحابه فنحن براء منه كلّه. ولا تدرج ما خرج عن موضوع المقتطف وتراعي في الادراج وعدمه ما ياتي: (١) المناظر والنظير مشتقّان من اصل واحد فمناظرك نظيرك (٢) انما الغرض من المناظرة التوصل الى الحقائق. فاذا كان كاشف الغلاط غيره عظيماً كان المعترف باغلاطه اعظم (٣) خير الكلام ما قلّ ودلّ. فالمقالات الوافية مع الايجاز تستحقّ على المطوّلة

كَنْزُ المُنَى

لجناب امين افندي شميل

نظمها اجابةً لاقتراح السيدة ا. ي في مقتطف اكتوبر (ت ١) سنة ١٨٨٥ على الغزل باختراعات العصر الحاضر. وذكر ما ترك الاوّل للآخر

والشَّعْرُ كالشَّعْرِ ينمو في حداثتهِ ... حتى يشبَّ فيصفر ثم يشتعلُ
عذراً فان لم ترَي في شعرنا غزلاً ... من العيونِ فذا في عيننا غَزَلُ

مرّي (ا. ي) فتلكِ امرهُ مفعولُ ... وانهبْ فنهبكِ عندنا تتزيلُ
واعفي وان غالبتُ فيكِ فعذرُنا ... في مَنْ غدا ألِفًا ويا مفعولُ[1]
وافبتِ تبغينَ الغزلَ في الذي ... ما حُطَّ للندماء فيهِ سبيلُ
حتى اقترحتِ وفي اقتراحكِ حكمةٌ ... شبّا اليهِ من المهادِ نميلُ
غَزَلاً وأيّ غَزَلٍ بما قد أبدعوا ... من مُعجزاتٍ عالمًا المعقولُ
علموا ولكن قبلَ لم يتنوّهوا ... باسمٍ وفي موصوفهم تعطيلُ
مهلاً فاني منكرٌ ما قيلَ في ... هذا ولي في ما اقولُ دليلُ
لو كانَ فيجُ البرقِ يجهلُ سرَّهُ ... في ما مضى لتكذّبَ المنقولُ
او كانَ لاسمِ الشيءِ تثبتُ وجودهِ ... ذاتًا فما عفاؤهم والغولُ

---

(١) اشارة الى قولهِ تعالى في سفر الرؤيا انا هو الالف والياء البداية والنهاية

علموا الاشارة قبلنا وتبادلوا اسماءها يا (اي) ولا تبديلُ
اي المعلم بساط ريحٍ شاهدًا وانا بعفريتٍ لهم تمثيلُ
وبمثل ذاكَ وذا وخاتم ماردٍ منطادُنا[٢] وشبَهْ دُفيرٍ[٣] والدليلُ[٤]
ولهم بذا غزلٌ ترفَّعَ نسجهُ من حسنِ كل جميلةٍ مغزولُ
ايامَ قد جعلوا القلوبَ منازلاً والسلكُ بينَ لحاظهم موصولُ
تبغي العلى صلةً كانَّ ضميرَها من صدرِ كلِّ عفيفةٍ مسلولُ
تصلُ البعيدَ ولا ترى في وصلهِ الاَّ البعادَ وقلبها متبولُ
ورسائلُ الآيات تُحمَلُ بينها والشوقُ منها حاملٌ محمولُ
كم باتَ يندبُ حظهُ متكالفٌ جهلَ الدليلَ فنانهُ المدلولُ
ان التلغرافَ العجيبَ مشابهٌ قلبَينِ بينهما رُبًى وتلولُ
يتبادلان جوًى وسيَّال الهوى باللحظِ في توصيلهِ موكولُ
في مقطرات الارضِ تسبحُ طيرها فوق الحديدِ نعائمٌ وخيولُ
وبباخرات البحر فوق عبابهِ نارٌ توقَّدُ في الحشا وتصولُ
وبسابحات الريح في خلَوَاتها فوق البسيطْ بساطُهم مجعولُ
وبكلِّ ما كنَّا نعدُّ خرافةً في نولهم رمزٌ لهم مبذولُ
هذي حقائقُ قد اتت في شعرهم فزمانهم عن مثلها مسئولُ
هذي بقايا مصر انى أُبدعت طالَ الزمانُ وسرُّها مغلولُ
آثارُ بابلَ والعمودِ وغيرهم من قبلهم أُمَمٌ خلَتْ وجُهولُ
أُممٌ ترفَّعَ دورها بفوائدٍ مِمَّا أسمهُ عن اصلهِ معدولُ
رسخوا لاحكام الارادةِ قبلنا ولهم بها شرحٌ أغرُّ جميلُ
واستخرجوا من مَزْنِ كلِّ غريبةٍ علمًا الى ايامنا مجهولُ
قد ادركوا علمَ النجوم وقرَّروا صُوَرَ البروجِ وما له تأويلُ
واستأثروا المجرَ الكريمَ فأبدعوا في الكيميا ما شرحهُ لبطولُ
وصبوا لاكسيرِ الحياةِ فلم يعُدْ من شأنهم ان يقنعوا ويحولوا

(١) الدين (٢) السكة الحديدية (٣) الدفير (٤) التلغراف

واستطلعوا اسرار كل حقيقة ... وتقررت حجج لهم واصول
تحف رآها قبلنا مهلاً نهر الفرات وقبجهم والنيل
علموا وما اتعبوا جبلّ علومهم ... يغوث امرًا ما اليه وصول
اذ حاولوها دون غايتهم فلم ... يُنلح بذاك كبيرهم وقليل
فتهوّروا في الكهرباء وغيرها ... والجاذبيّة واتتف المأمول
جعلوا الاساس لنا فجئنا بعدهم ... نسعى على آثارهم ونجول
حتى تعلّمنا امورًا جمّة ... منهم بفخرٍ لا يزال يدول
دُوَلاً على دُوَلٍ وكلٌ تنثني ... فينا فمن افضالهم مسدول
هذا فُطُفرافٌ غريبٌ حافظٌ ... نفسَ الخيالِ كأنه جبريل
وهنا فُغرافٌ صوتٌ ناطقٌ ... يصغي ويحفظ ما بدا ويقول
وثمّ بضمّ الناطقاتِ كواحدٍ ... شيطانُ أيوبٍ لديهِ ذليل
والوفُ اشياء رأينا بعضها ... مبثوثة في الكون وهي رسول
يملي ولا يسى اقل قليلها ... حتى اقلُّ حراكنا منقول
لله ما هذا الوجودُ وما حوى ... من معجزاتٍ ما لها تعليل
تسعى لخدمةِ ربّها فجميعُها ... جبريلُ او ميكالُ او عزريل
ما كان قبلاً كائنٌ حالاً وما ... يأتي له في الماضياتِ مثيل
والفرق في الادوار لا في غيرها ... فالعلم يوجدُ تارةً ويزول
ولسوف يُعلَم اننا في ثورةٍ ... منهُ وفيهِ فضلُنا منفول
فالبعضُ فضلهمُ البدايةُ في الورى ... والبعضُ فضلهمُ هو التكميل
وُضِعت على هذي المرايا سنّةٌ ... تجري وحسنُ دوامها مكتول
قامت بناموسِ التجاذبِ مرّةً ... والكلُّ فيها شاغلٌ مشغول
تدنو وتبعدُ في فراغٍ فارغٍ ... ابدًا ولم يعلم لها تحويل
هذا يقرّبُ ثم ذاك مبعّدٌ ... فالعرضُ منها واحدٌ والطول
فالخلقُ معجزةٌ تباركَ مَن برا ... وجميعُ ذلك كيسٌ وجليل
فكأنه آلٍ يجاذبُ يائهُ ... والياء منهُ آخرٌ منصول

جواب المسئلة القضائية

لجناب مترنو جبرائيل بك سكيل

يتبادر من سياق السؤال المدرج في الجزء الاول من مختصف السنة العاشرة ان حضرة السائل متردد ايضاً في جواز دفاع الانسان عن نفسه لذا كان جانباً حقيقاً ولما كان هذا السؤال الضمني كالاصل لذاك السؤال رأينا ان نبحث عن جواب هذا قبل البحث عن جواب ذاك فنقول

ان دفاع الانسان عن نفسه هو امرٌ فطريٌ حتمتهُ عليه نواميس الحياة واضطرتهُ اليهِ قوانين الطبيعة فهو من منذ خرج الى فضاء الوجود الى ان يدخل في عالم الرمس لا يقبل على نفسه اذى ولا يرضى لصفوه قذى ما امكنتهُ الفرصة وساعدتهُ الظروف. ولا دخل في ذلك لتباين العادات واختلاف المعتقدات ولا لتواعل التربية والتعاليم. وانواع الحيوانات العجم لتلك النواميس شاهد عدل على ذلك

وقد نطقت نصوص جميع الشرائع وسائر القوانين قديماً وحديثاً بالاقرار على هذا المبدإ الفطري والموافقة عليهِ فقررت ان لا يلقي الانسان بيدهِ الى التهلكة ولا يحث عن حتفهِ بظلفهِ وشواهد ذلك تفوق الحصر

ولما كانت الفائدة من دفاع الانسان عن نفسه انما هي عائدةٌ بالاصالة اليهِ فهو صاحب الشان في هذا الدفاع وبيدهِ امرهُ ان شاء تولاهُ بنفسهِ وان شاء وكلهُ الى سواهُ

وعلى هذا الاساس اوجبت الشرائع والقوانين سماع اقوال الخصوم عند المحاكمة وقضت على ارباب القضاء بالاصغاء الى الدعوى وبيناتها من طرف والطعن والمعارضة من الطرف الآخر واستيفاء ما عند الجميع من الشبه والردود وعند ذلك تصدر الاحكام قاطعة للنزاع حاسمة للشقاق. فليس للقاضي ان يعتمد في حكمهِ على مجرد علمهِ الشخصي فارغاً صفحاً عن ثبوت الدعوى او نفيها بالادلة الظاهرة. ذلك أدعى لاذعان المتعدي سوء تعديهِ ورضوخهِ للحكم بالعقاب القانوني وأدخل في تقويم اخلاقهِ واصلاح احوالهِ وربما فتح الجدال وجهاً لتبرئة ساحتهِ او لتخفيف عقابهِ

ومما يؤيد احترام حق الدفاع ويدلُّ على وجوب رعايتهِ اوّل محاكمة رفعت في العالم وهي محاكمة ابينا آدم وامنا حواء عليهما السلام على اكلهما من الشجرة المنهيين عنها اذ مع كون القاضي فيها لا يغرب عن علمهِ مثقال ذرةٍ في الارض ولا في السماء وجه اليهما الاسئلة وسمع منهما الاجوبة

ولم يوقع عليها عقوبة النفي من الجنة الاّ بعد انقطاع الجدال وسماع الاقوال وكذلك قد اباح الله مدافعة الخلائق عن انفسها عند المحاكمة العظمى في الموقف الاكبر يوم تاتي كل نفس تجادل عن نفسها وتوفى كل نفس ما كسبت وهم لا يُظلمون وهو سبحانه يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور

نعم انهُ تقرر عند بعض الامم في بعض الاوقات رفض هذا النظام قبل اصدار الاحكام فلم يروا حاجة لسماع اقوال المتهم ولم يقبلوا منهُ حرفًا ولا عدلاً سواءٌ كان بنفسهِ او بوكيل عنهُ واكتفوا باجراء التحقيقات العدلية والتحريات السرّية زاعمين ان التحقيق بهذه الطريقة كافٍ لتمييز البريء من الجاني وبئس ما كانوا يزعمون . فكم ذهبت بذلك ارواح ظلمًا واعدمت نفوس جورًا وأريقت دماء بوجب العدل حقنها واخذت ابرياء بذنوب اناسٍ

ولكن ذلك كان في القرون الوسطى وامم اوروبا تخبط في ظلمات الجهل وترزح في اودية الوحشية على ان العقلاء منهم في ذلك العصر فوقوا سهام اقلامهم بذم هذه الطريقة وتبيين مساوئ هاتهِ القوانين واعترفوا بان التاريخ يحفظ لاسمهم بسببها صحائف سوداء واحاديث شنعاء

اما الآن وقد كشفت تلك الظُلَم واقشعت تلك الجهالات فقد اصبحت قوانين العدل مادة اطنابها في انحاء المعمورة ضارمة سرادقها على كل الامم تقريبًا ووعيت فيها حقوق مدافعة الانسان عن نفسهِ وغيرهِ اكمل رعاية وتعينت طائفة من الناس خصصوا انفسهم للتفقه في القوانين والمدافعة عن اي انسان يتقدم لذلك بل صار اندادهم في المواد الجنائية شرطًا لصحة الدعوى بحيث تكون الاجراءات والاحكام بدونهِ ملغاة وكلما كانت الجناية عظيمة كانت مراعاة هذا الشرط اكد وانا لم يتدب المتهم محاميًا عنهُ فعلى المحكمة ان تنتدبهُ من تلقاء نفسها حتى لو كان المتهم قد أقر عند التحقيق بالجناية . فثبت بهذا ان للانسان الحق في الدفاع عن نفسهِ بنفسهِ او بغيرهِ

واذ تقرر هذا فيسهل علينا البحث عما يلزم المحامي المراد احالة المدافعة اليهِ بفرض انهُ يعلم يقينًا ان موكلهُ جانٍ حقيقةً فنقول

تقرر عند علماء القوانين وعامة المشرعين انهُ لا يصح ايقاع العقوبة على انسان ما لم تتوفر شرطان : ارتكابهُ للجريمة وقيام الدلائل على ذلك الارتكاب . وليس القصد توفر ذينك الشرطين عند المحامي نفسهِ بل عند الهيئة المحاكمة

وايضًا فالمحامي في كل الاحوال حرٌّ في تصرفاتهِ مختارٌ في اجراءاتهِ حافظ لحقوق حريتهِ واختيارهِ . واستعمالهُ لذلك الحرية في التخلي عن المحاماة عند ما يتبين جناية موكلهِ لا ريب يكون

على غير صنفٍ توافق الحرية الحقيقية اذ من خصائص صناعتهِ مساعدة الضعفاء ولا شك ان الانسان عند ارتكابهِ هفوة او جريمة يكون بهِ ضعف حسيٌّ او معنويٌّ فعلى المحامي ان يبين امام المحكمة هذا الضعف ويتخذهُ سبباً لتخفيف العقوبة عن المتهم ان لم يكن سبباً لبراءة ساحتهِ لان الغرض الاول من وضع الحدود هو اصلاح المرتكبين وتقويم اخلاقهم . على انهُ من المبادئ المقررة شرعاً ان تبرئة عدد عظيم من الجناة ولا ادانة واحدٍ ظلماً

وفي البلاد التي ترتبت فيها طوائف المحامين بموجب نظام يكرهُ التنحي عن المدافعة عن اي جانٍ كان . ولئن حصل بالفعل فلا يقبل الّا اذا اقرَّت عليهِ المحاكم بشرط ان يكون العذر الذي يبديهِ ذلك المحامي غير متعلق باصل الدعوى كالمرض والسفر ونحوهما

وكثيراً ما رأينا اقوكاتية اوروبا تتولى الدفاع عمَّن عظمت جرائمهم مع انهُ منظور لهم عدم نجاة المتهمين لقوة الدلائل على اجترامهم فتحامي عنهم على مرأى من العلماء والمشرعين ولا ينكر عليهم احد بل ينالون بذلك شهرةً واعتباراً بعظمان كما كانت جناية موكليهم عظيمة

وفي ذلك من المنفعة العامة للهيئة الاجتماعية ما لا يخفى على المتأمل لان المحاماة على الطريقة المرسومة الآن في القوانين الجنائية من شانها ان تكشف عن خفايا غامضة وتبين مكنونات ضرورية للتربية والمعيشة وتهذيب الاخلاق يعلم بها اسباب النزوع الى الخير والشر فينظر فيها اولياء الامور بعين الحكمة ويتتبعونها ويجمعون منها دروساً مفيدة تساعدهم على وضع الاصلاحات لكبح الشهوات وقمع الآفات المنتشرة في النوع الانساني

فنستنتج من جميع ذلك انهُ يجوز للمحامي تولي الدفاع عن اي انسان كان بل لا يصح لهُ اديباً التنحي عن ذلك

وقد ورد علينا طلبا ايضاً بقلم جناب المحامي محمد افندي توفيق وهو كما يأتي

حضرة منشئي المتطلف الفاضلين

لقد استحسنت فرحاً لافتتاح مجال للاقلام الشرعية في جريدتكم الغراء وعلمت ان نجاح هذه المسائل سيعود على ابناء البلاد بالخير العظيم واني وفاء بشرطكم اترك هذا الى ما اشهر من فضلكم وابدأ بالمقصود فاقول

ان مضمون السؤال هو هل يجوز للمحامي الدفاع عن جانٍ تحقق جنايتهُ هو وحدهُ دون غيرهِ وهل يسوغ لهُ طلب براءة ساحتهِ من المحكمة المختصة بالحكم وذلك بالنسبة للصناعة (صناعة المحاماة)

وجوابهُ انهُ يجوز للاڤوكاتو المدافعة عن جانٍ اذا كان هو وحدهُ العالم بوقوع الجناية منهُ ويجب عليهِ ان يبذل جهدهُ في تبرئتهِ وتخليصهِ من التبعة الموجهة عليهِ

واسباب ذلك ان قانوننا المصري اوجب العقاب على المحامي الذي يبوح باعتراف متهمهِ وهذه الحكمة القانونية قاضية بفرض القانون وهو حجب القضاة عن معرفة ما يضرُّ المتهم وقاضية ايضًا بان القانون صادر في صالح المتهم. وايضًا ان من تأمل في القانون واوضاعهِ وجد ان القضاة بصفتهم الرسمية في الجلسة هم نصراء المتهم ومساعدون لهُ . ولاجل ذلك يطلبون الادلة على التهمة من طالب العقاب . وايضًا ان الطبيعة الاصلية او علم فلسفة القانون يدلانا على ان الاصل في الناس كلهم البراءة وانهُ لا يحكم على انسان حتى تتوفر الادلة المثبتة لتهمتهِ . وايضًا ان الشخص الواقف امام المحكمة عن المتهم هو شخص قانوني مجبور على السير بالطرق المدوَّنة في القانون

ومن الاسباب سبب آخر وهو ان المحامي لو فرضنا شاهدًا على المتهم في الدعوى المرفوعة وفرضنا انهُ لم يكن محاميًا عنهُ لرأينا ان شهادتهُ لا يعمل بها وحدها في الدوائر القاضية . فكونهُ هو وحدهُ العالم بالجناية ما يجعلهُ غير مؤثر بشهادتهِ وواجبات صناعة المحاماة تقتضي ان يؤوّل المحامي القانون والاعمال القضائية لصالح المتهم . فالنتيجة ان الذمة والصناعة غير ملومتين في المحاماة عن متهم بتلك الصفة لان نتيجة الامتناع عن المحاماة عقيمة بالنسبة لادانتهِ . ولذلك يكون رأينا في هذه المسألة القانونية ان المحاماة جائزة

وورد علينا حلها بقلم نعوم افندي شقير من اصطبل وهو كما ترى

حضرة منشئي المقتطف الفاضلين

جئت بحر مقتطفكم الزاخر ملتيًا دلوي في الدلاء لعلها تجيء بمثلها فتفيد القراء فاقول

اذا تدبرنا المسألة من وجهِ عقلي ادبي فالذي يبدو لي انهُ لا يجوز للمحامي الاجتهاد في تبرئة ساحة القاتل بعد تحققهِ جنايتهُ وحكمهِ لنفسهِ باستحقاق تلك الجناية للعقوبة . وذلك لانهُ ان كان المحامي يدافع عن الجاني شفقةً عليهِ فشفقتهُ في غير محلها اذ الله سبحانهُ وتعالى امر بقتل القاتل والمحامي ليس اشفق عليهِ من ربهِ . وان كان يدافع عنهُ حبًّا بمصلحتهِ (المحامي) الشخصية وكسب الدراهم فهو ملوم لانهُ يفضل مصلحتهُ الشخصية على مصلحة الجمهور اذ قتل القاتل انما كان لانهُ اصلح لراحة الجمهور وانسب لخير الهيئة الاجتماعية. ولكي يتضح لنا ذلك اتمّ الاتضاح نفرض ان سمّانًا اراد ان يزيد وزن سمنهِ فمزجهُ بمادة سامّة رخيصة الثمن واستحلّ قتل النفوس ليربح المال ثم باع السمن مغشوشًا بالسم فاكلهُ أناس وماتوا من ساعتهم واكلهُ آخرون وشفوا بعد عذاب اليم . واتفق انهُ لم

يعلم بذلك الاَّ المحامي زيد فلما وقعت التهمة على السمان رغب اليه في المحاماة عنه . فلا جرم انه اذا كانت المحاماة عن القاتل قصد تبرئته جائزة فالمحامي لا يلام اذا دافع عن السمان و برَّأ ساحته ورفع عنه العقوبة . على ان ذلك مخالفٌ لما يشعر به الناس في كل زمان ومكان كما يثبت من مراجعة التواريخ ومطالعة تعاليم الامم الادبية . لا بل نرى ان من يعلم مثل هذه الجناية ويخفيها عن ارباب الامر والنهي يلام بلسان الجمهور عمومًا محاميًا كان او غير محامٍ .

نعم اذا كنت المحكمة محاميًا ان يدافع عن متهم قد تحقق جنايته لتظهر عدالة المحكمة اعظم ظهور فيجوز للمحامي حينئذٍ المدافعة عن المتهم بشرط ان لا يجتهد في تبرئته واماته حق خصمه وانما يكون دفاعه مقصورًا على افساد براهين الخصم من حيث اخلالها بالقواعد المنطقية مثل ان مقدماتها لا تنتج النتائج التي يستنتجها الخصم منها ونحو ذلك مما تكون غايته اظهار الحق بالبرهان الواضح الصحيح فلا يبقى بعده باب للريب والظنون . واما الدفاع عن المتهم والاجتهاد في تبرئته مراعاة لمقتضى الصناعة بعد ان يتحقق المحامي جنايته وتحكم ذمته بوجوب عقوبته فذلك عندي مما لا يسلِّم به عقل تعوَّد الانصاف او ذمة ترتاح الى العدل . هذا الذي اراهُ والله اعلم

بويضات البلهرسيا * حسم المناظرة

حضرة منشئ المقتطف الفاضلين

حبَّذا لو قرن جناب الطبيب اسكندر افندي رزق الله اقراره في الخطاء بين البلهرسيا هاتوبيا والديستوما ريجري بصراحة متحاشية الابهام ولم ينسب عثرته الى كبوة الاقلام فكان ذلك به اجدر ولفضله انور لان نسبة الخطاء الى القلم وهو بحدِّه المنطقي غير حسَّاس لا ينطبق على افكار محسوسة وجمل ناطقة مفهومة لا تصدر الاَّ عن عقل الانسان . كيف ينكر انه قد عنى ان ريجر اكتشف بويضات البلهرسيا نفسها في الانزفة الرئوية بعد ما كتب في مقتطف آب ما نصهُ "والذي يؤيِّد ذلك ان ريجر من عهد بضع سنين قد اكتشف في الانزفة الرئوية بيضات بلهارسيا فهي ولا بد آتية من الرئة على ان جناب الفاضل الدكتور ماكي له الفضل بما سبق اليه ذهنهُ من البحث عن هذه البيضات في نسيج الرئة والوقوع عليها" أَلم يرَ ان لفظة "يؤيد" مقيدة بعبارته السابقة وهي بويضات البلهرسيا في الدورة العامة . والاَّ فالفائدة من ذكر اكتشاف ريجر هنا فيَّان اذًا لو قال والذي يؤيد ذلك ان كوخ قد اكتشف باشلوس التدرُّن في الرئة او ان كريستوف كولومبوس قد اكتشف اميركا . ولم يرَ ايضًا ان قولهُ "عن هذه البيضات" يشير

الى البويضات التي اكتشفها ريجر في الانزفة الرئوية. ولا يمكنه ان ينسب هذا كله الى القلم المسكين

... واعجب من هذا انه يظن ان الاستار تحت ذيل الباس الانزفة الرئوية بالرئة كاتي لحجبه عن بصائر قرّاء جريدة علمية كالمقتطف وسمي "تقيضين" ما لا يقبل الريب من مفهوم عبارته وهو ان الدكتور ريجر قد اكتشف بويضات بلهرسيا في الانزفة الرئوية وان الدكتور ماكي قد بادر لذهنه ان "هذه البيضات" توجد في الرئة لوجودها في انزفتها فبحث عنها فيها ووقع عليها ويأمل ان هذا ينطلي على قراء المقتطف الاغرّ وهم نخبة من قراء العربية . حقًّا ان هذا لمزاح ولا اخاله الاّ يهازل فلا ارى اصلح لهذه المناقشة التي لم تُفتَح الاّ للمعارضة وقد اخذت نسقًا لا يليق بالعلم وآلت الى هذا الهزل الاّ اختامها

وأما ما ينهمني به من ادعاء فضل الاكتشاف فلمنشئ المقتطف وقرائه الكرام الرأي السديد في ذلك

اسعد
الحداد

الاسكندرية

(المقتطف) اما ما يتعلق بمكتشف اجنّة البلهرسيا في كلام حضرة الدكتورين المناظرين فالظاهر ان الباعث عليه كلام المقتطف حيث نسب هذا الاكتشاف الى جناب الدكتور اسعد افندي الحدّاد . فانّا لما قرأنا رسالته المدرجة وجه ٦٣٠ من السنة التاسعة تبادر الى ذهننا ان له شركة في الاكتشاف المذكور فابدينا المسرّة بذلك كما هو الواجب . وفي الشهر التالي وردت علينا رسالتان في آن واحد تقريبًا احداهما بقلم جناب الدكتور اسكندر افندي رزق الله تتضمن من جملة ما فيها قوله "ان جناب الفاضل الدكتور ماكي له الفضل بما سبق اليه ذهنه من البحث عن هذه البويضات (اي بويضات البلهرسيا) في نسيج الرئة والوقوع عليها" والاخرى بقلم جناب الدكتور اسعد افندي الحداد ننسه يبيّن فيها ان لا شركة له في الاكتشاف الذي نسبهُ المقتطف اليه "وان الفضل في ذلك للدكتور ماكي وحدهُ." فالدكتوران متفقان على المقتطف من هذا القبيل فلا وجه لاختلافهما فيه ولا موجب لاعادة الكرّة في هذا المعنى على ما نرى لان اعادتها انما تكون على المقتطف والمقتطف لا يبغي التزال في هذا المجال ولا يخالف حضرة الدكتورين في نسبة الاكتشاف الى الدكتور ماكي (ذلك حال كونهِ لا يزال يعتقد ان للدكتور اسعد الحداد يدًا في هذا الاكتشاف بالقياس على ما عُهد في غيره من المكتشفين) ولما كانت هذه القضية واضحة لا تقبل زيادة ايضاح وكان الوطن في افتقار شديد الى جنى الفوائد من معارف حضرة المناظرين فرجاؤنا ان لا يضاع الوقت الثمين على تحصيل الحاصل وان يكون الاشكال قد زال وانتفت دواعي القيل والقال

احياء الاموات . اقتراح

حضرة منشئي المقتطف الفاضلين

بينما انا افكّه النفس في الجزء الثامن من السنة التاسعة للمقتطف اطلعت على مقالة عنوانها "احياء الاموات" فطالعتها بتدقيق واسعان وكررت تلاوتها وتلاوة استدراككم عليها مثنى وثلاث لعظم اهمّية موضوعها وتفصيل التجارب فيها ما لا يستبعد العقل صدقة ووقوعهُ. ولما لم اجد فيها شيئًا يدل ظاهرهُ على استحالة حدوثهِ جعلت اترقب ورود متقطفكم الزاهر ترقب العاشق لمعشوقهِ لعلي ارى فيهِ ما ينيد هذا الخبر اثباتًا او يقضي عليهِ بالانتقاض حتى ورد الجزء الثاني عشر من السنة المذكورة فاذا فيهِ نبذة اخرى عنوانها "احياء الاموات" وما لها تكذيب الخبر بافادة وردت عليكم من جهات اميركا حيث أدّعي باجراء التجارب التي فصّلت في المقالة المشار اليها اولاً . ولما كان هذا الموضوع اي احياء الاموات مهمًّا معرفتهُ الخاصة والعامة معًا رأيت ان اقرع ابواب فضل العلماء والاطبّاء في مصر وسوريا وسائر بلدان المشرق لعلهم يجودون علينا بالافادة عما اذا كان احياء الموتى ممكنًا في ذاتهِ ومحتملاً وقوعهُ في المستقبل او مستحيلاً لا يحتمل وصول الناس اليهِ. والأمل انهم اذا تكرموا بذلك يكملون الفضل فيبسطون لنا ادلتهم على ما يرونهُ في هذه المسألة ولكم ولهم مزيد الثناء

نعوم خليل

مصر

حلّ اللغزين المدرجين في الجزء الاول

(١)

أيا مَنْ سما في ذروةِ المجدِ قدرهُ ... وفاقَ جميعَ الناسِ في العَقْلِ والنَّقْلِ
غرستَ بحقلِ الفَضْلِ لغزًا فأينعت ... زهورُ المعاني منهُ في ذلك "الحَقْلِ"

(٢)

وافى لعمر اللهِ لغزٌ منضدٌ ... بدرِّ النُّهى في روضةِ المجدِ والفخرِ
طلبناهُ في ربعِ فعزَّ وجودهُ ... لدى الفكرِ حتى قد رأيناهُ في "بكرِ"

طلطا متياس حنا
تلميذ بمدرسة الاقباط

وقد ورد علينا حلها ايضًا بقلم الفطون افندي احد تلامذة مدرسة زحلة في سورية وسليم افندي الياس ونقولا افندي الياس بمصر وجرجس افندي حنا بالجور وحل الاول بقلم مخائل افندي نحاس

لغز

ايها الاديب الاريب واللوذعيّ اللبيب ما اسمٌ رباعيّ الحروف لزومهُ في كل بيتٍ معروف هو آلة يتّقى النفع فاذا صُحِّف صار آلةً للقطع يقطع راسهُ فينبت في جنّة النعيم كما نطق به القرآن العظيم واذا صُحِّف اولهُ بعد قطع راسهِ فهو اقبح العادات وارذل الصفات واذا صحف ثانيهِ فهو منية الابوين وقرّة العين. أعِد راسهُ اليهِ وانزع ثانيهُ من بين جنبيهِ تجدهُ آلة ارفع الاحمال الثقال وتخفيف مشاق الاعمال نصفهُ الاول اسم وفعل وحرف جر ومعكوسهُ فعل امر ونصفهُ الثاني يفيد عدة معاني كمرادف الصديق الودود واسم لسائلٍ مفهود فاين ايها النجيب مبانيهِ وحلّ رموزهُ ومعانيهِ وكن لنا من العاذرين فتكون لك من الشاكرين مثمل

جاد ابراهيم عيد
احد تلامذة المدرسة البطريركية الارثوذكسية في عكا

مسألة قضائيّة

أُتّهِمَ زيد وعمرو في قتل خالد وانتجت التحقيقات والادلّة الموجودة فعل احدهما للجناية من غير شك وانهُ لا بدّ للمحكمة من الحكم على احدهما بعد النظر. ثم جاء احد المتهمين الى بكر المحامي ورغب اليهِ في المحاماة عنهُ في هذه الدعوى وبعد ان توكّل المحامي عنهُ اسرّ المتهم اليهِ انهُ هو الجاني. فهل يجوز حينئذٍ للمحامي بالنسبة الى الذمة ان يساعد الجاني على براءة ساحتهِ ليحكم على زميلهِ ام يمتنع ليضرّ بصالح نفسهِ ويؤثر تأثيرًا ادبيًا في اذهان القضاة ويظهر انهُ علم جناية موكلهِ فاباحها. واذا كان كلا الامرين متعسرًا فما الحل وما الجواب

محمد توفيق
مصر

باب الرياضيات

ايضاح اختصار الفائدة

اقول جوابًا على سؤال سعيد افندي شفير المدرج صفحة ٢٥٥ من السنة التاسعة من المقتطف الاغر انني اكتفي بجواب ادارة المقتطف الموقرة وبصحح الجواب عنهُ ايضًا بانهُ اذا وضع عدد الاشهر